الجنب يعني غير الكتبة من النازلين بالبرية والرحبة
ة الكتبة فلا يمتنعون من امثال هذه بل يدخلون مواضع الخير والشر
ها والمراد من الجنب جنب يقدر على الغسل والا يغتسل حتى يفوت
عليه وقت الصلوة ويفوت عنه الصلوة وعن عايشة رضي الله عنها كان
النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه وعن علي رضي الله عنه
لا يحجبه عن القرآن شيء ليس الجنابة وقد نهي عن مس ايضا وقال
لا يمس القرآن الا طاهر وكان صلى الله عليه وسلم يغتسل راسه
بالخطمي وهو جنب يجزي بذلك ولا يصب عليه الماء قال العلماء
رحمهم الله اراد ان صلى الله عليه وسلم يقتصر على ما يزيد ولا يفيض بعد ازالة
الماء المجدد ومن الآداب ان لا يغتسل بعد الجماع حتى يبول ولا
يغتسل بارض فلاة ولا فوق سطح لا يؤمن منه شيء فان اغتسل بفضاء
استتر بحزمة حايط او بعير او ثوب فقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله
ستير يحب الحياء والستر فاذا اغتسل احدكم فليستتر
وقال الشيخ جلال الدين السيوطي الشافعي رحمه الله فان لم تجد
خطا خطا كالدارة ثم يسمي الله ويغتسل منها ولم يداء بغسل
العذر ثم غسل الفرج وما حوله ثم يتوضأ ثم يتعهد مغابن جسده ثم
يفيض على راسه ثم شقه الايمن ثم الايسر ويقدم اعلى بدنه وثلثا
يدلك ويصلي بعده ركعتين وذكر الامام النووي رح ان العلماء
اختلفوا في التسمية ان كان جنبا او حايضا المشهور انها مستحبة لهما

حيز حيا الله لا يجوز لهما ان يصليا الفرائض
نصف النهار ولا عند العصمة ولا يدخل الماء الا بميزر فان اراد التنزه
فليعد ان يواري الماء عورته واذا خلع قال بسم الله وقال صلى
وسلم ستر ما بالماء المستر فانه يورث البرص والاغتسال المستحب
للجمعة والعيدين وعرفة والجمع والاحرام وبعد غسل الميت وبعد
الاسلام اذا لم يكن جنبا والا فواجب ومن الحجامة ولدخول مكة و
استحسن لدخول المدينة وزيارة صلى الله عليه وسلم اداب دخول الحمام
للغسل ذكر الشيخ جلال الدين رحمه الله اذا دخل الحمام سال الله
الجنة وتعوذ به من النار واذا خرج منه استغفر وشكر الله تعالى على
هذه النعمة ويعطي الاجرة قبل الدخول ويكره دخوله بعد العصر
وبين العشاءين ويقدم اليسرى في دخوله واليمنى في خروجه
قال صلى الله عليه وسلم بئس البيت الحمام ترفع فيه الاصوات وتكشف
فيه العورات وقال انها ستفتح لكم ارض العجم وستجدون
فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلها الرجال الا بالازر وامنعوا
النساء المريضة او نفساء اتقى وبيتا يقال له الحمام فمن دخله فليتزر
الحمام حرام على نساء امتي وقال والله احق ان يستحيي منه الناس
وقال اول من دخل الحمامات وصنعت له الدومة سليمان بن داود
فلما دخله وجد حره وغمه فقال آه من عذاب الله آه قبل ان لا
يكون آه الباب الثاني في وظائف الحرم ومن البيت الى

مسجد و الدخول في المسجد الفضيلة في الخروج الى المسجد قال صلى
الله عليه وسلم من غدا الى المسجد او راح اعد الله له نزلا من الجنة
كلما غدا او راح الغدو و الرواح الى المساجد من الجهاد في
سبيل الله ما توطن رجل مسلم المساجد للصلوة و الذكر الا يتبشبش
الله له من حين يخرج من بيته كما يتبشبش اهل الغائب بغائبهم اذا
قدم عليهم و قال من خرج من بيته متطهرا الى صلوة مكتوبة
فاجره كاجر المقسم و صلوة على اثر صلوة لا لغو بينهما كتاب في
عليين و قال ثلثة كلهم ضامن على الله رجل خرج غازيا في
سبيل الله حتى يتوفاه فيدخل الجنة او يرده بما نال من اجر او غنيمة
و رجل راح الى المسجد فهو ضامن على الله و رجل دخل بيته بسلام
فهو ضامن على الله و قال اعظم الناس اجرا في الصلوة ابعدهم
فابعدهم ممشا و عن جابر قال خلت البقاع حول المسجد فاراد
بنو سلمة ان ينتقلوا قرب المسجد فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه
وسلم فقال لهم يلغني انكم تريدون ان تنتقلوا قرب المسجد قالوا
نعم يا رسول الله قد اردنا ذلك فقال يا بني سلمة دياركم تكتب
اثاركم و قال في سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله و رجل
قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يعود اليه و قال اذا توضأ
احدكم فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلوة
لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة و حط عنه بها

صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه اللهم صل عليه
اللهم ارحمه ولا يزال احدكم في صلوة ما انتظر الصلوة و
قال اذا دخل المسجد كانت الصلوة تحبسه وزاد في دعاء الملائكة
اللهم اغفر له اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه ما لم يحدث فيه وقال الحاكم
عن الله عز وجل بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم
القيمة وقال اذا رايتم الرجل يتعاهد المسجد فاشهدوا له بالايمان
فان الله تعالى يقول انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الآخر
وقال لا صلوة لجار المسجد الا في المسجد ثم اختلفوا فقيل
حد الجوار الى اربعين بيتا ثم قيل اربعين من جميع الجوانب فيكون من
كل جانب عشرا عشرا والصحيح فيه ان في حد جوار المسجد ملاحظ
صوت النداء الاذكار التي يقول عند الخروج من البيت عن ام سلمة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من بيته قال
بسم الله توكلت على الله اللهم اني اعوذ بك ان اضل او اضل او ازل
او ازل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي وفي رواية ابي داود ما خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيته الا رفع طرفه الى السماء فقال
اللهم اني اعوذ بك الحديث وقال صلى الله عليه وسلم من قال بعد
اذا خرج من بيته بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله
يقال له كفيت ووقيت وتنحى عنه الشيطان وفي رواية فيقول بعض
الشيطان لبعض كيف لك برجل قد هدي وكفي ووقي

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من منزله
قال بسم الله التكلان على الله لا حول ولا قوة الا بالله وفي حديث ابن
عباس رضي الله عنهما في حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذن للذي
يريد الصبح فخرج الى الصلوة وهو يقول اللهم اجعل في قلبي نورا
وفي لساني نورا واجعل في سمعي نورا واجعل في بصري نورا واجعل
من خلفي نورا ومن امامي نورا واجعل من فوقي نورا ومن تحتي نورا
اللهم اعطني نورا وعن بلال رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا خرج الى الصلوة قال بسم الله آمنت بالله توكلت على الله
لا حول ولا قوة الا بالله اللهم بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا
فاني لم اخرجه اشرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة خرجت اتقاء سخطك
وابتغاء مرضاتك اسالك ان تعيذني من النار وتدخلني الجنة وان تغفر
لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت وينبغي ان يتزين ويجعل للصلوة
لباس ثوبين لها وقد قال الله تعالى يا بني آدم خذوا زينتكم
عند كل مسجد اي لطواف او صلوة وقال القاضي رحمه الله من السنة
ان يأخذ الرجل احسن هيئته للصلوة وعن لقيط بن عامر رضي الله عنه
قال الصلوة في الثوب الواحد سنة فما شعلنا مع رسول الله صلى
عليه وسلم ولا يعاب علينا فقال ابن مسعود اعا كان ذلك اذا كان
في الثياب قلة فاما اذا اوسع الله تعالى فالصلوة في الثوبين ازكى
ترشيح تمار باخطاه بسكينة ومعاير فقد قال صلى الله

لا صلوة الا بطهور
صحيح واحد يعني
بسواك اذى خوف
بلد فقاد دنيا وي باب
دنيا وي ٥

من حين يخرج احدكم من منزله الى مسجد وجل يكتب حسنة
والاخرى تحو سيئة وقال صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة
فلا تاتوها تسعون وائتوها تمشون وعليكم السكينة والوقار فما ادركتم
فصلوا وما فاتكم فاتموا وفي رواية فان احدكم اذا كان يعمد
الى الصلوة فهو في الصلوة وقال السيد الشريف رحمه الله في شرح
الحديث اختلفوا فيمن خاف فوت التكبيرة الاولى فمنهم من قال يسرع
حتى قيل يهرول روي عن ابن عمر رضي الله عنه انه يسمع الاقامة وهو في البيت
فاسرع الى المسجد وقيل لا لهذا الحديث وهو مذهب علي وابي
الدرداء وبه قال الشافعي رح والسكينة والوقار قيل بمعنى والحق
ان السكينة الثابتة في الحركات واجتناب العجب والوقار في الهيئة
وغض البصر وخفض الصوت والاقبال على طريقه من غير التفات ويجب
للذاهب الى ان لا يعبث بيده ولا يتكلم بعبثه ولا يتلفظ بانه
ويجب ما امكنه مما يجتنب منه المصلي وقال صلى الله عليه وسلم
اذا توضأ احدكم فاحسن وضوءه ثم خرج عامدا الى المسجد
فلا يشبكن بين اصابعه فانه في الصلوة فرع فيما يقول اذا دخل
بيته يستحب ان يقول اذا دخل بيته بسم الله ويكثر ذكر الله سبحانه
وتعالى سواء كان في البيت احد او لا فاذا لم يكن هناك احد
يقول السلام علينا لقوله تعالى واذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم
ثم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم

دخلت على اهلك فسلم تكن بركة عليك وعلى اهل بيتك وقال صلى الله
عليه وسلم اذا ولج الرجل بيته فليقل اللهم اني اسالك خير المولج وخير
المخرج بسم الله ولجنا وبسم الله خرجنا وعلى ربنا توكلنا ثم يسلم على
اهله وقال ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله كما تقدم الحديث
وقالوا اذا دخل احدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فان الله قد
جاعل لمن ركعتيه في بيته خيرا ما يقال عند الدخول في المسجد عن
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقول اذا دخل المسجد اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم
وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم قال فاذا قال ذلك قال الشيطان
حفظ مني سائر اليوم وقال صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم
المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل اللهم افتح
ابواب رحمتك وعن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا دخل المسجد قال بسم الله اللهم صل على محمد وفي
رواية اذا دخل المسجد حمد الله تعالى وسمى وقال اللهم اغفر لي
ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك وفي رواية بزيادة يسهل لنا ابواب
رزقك وقال الامام النووي يستحب ان يقول جميع ذلك ثم يقدم
رجله اليمنى في الدخول فاذا انتهى الى الصف يقول اللهم اجعلني افضل
ما تؤتي عبادك الصالحين وعن سعيد بن ابي وقاص رضي الله عنه
رجلا حتى الى الصلوة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فاتى

عمرو بن العاص
عمرو بن العاصي
بالياء وبغير الياء معا

انتهى الى الصف اللهم آتني افضل ما تؤتي عبادك الصالحين فلما
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من المتكلم آنفا قال انا يا
رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا يعقر جوادك وتستشهد في سبيل الله
وقال صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين
قبل ان يجلس وفي رواية ولا يجلس حتى يركع ركعتين وفي رواية
اعطوا المساجد حقها ركعتين قبل ان يجلس ويستحب ان ينوي لا
اعتكاف كلما دخل وجلس وذلك صحيح ولو لم يمكث الا لحظة عند
الشافعي رحمه الله قال للامام النووي رح قال بعض اصحابنا يصح اعتكاف
من دخل المسجد مارا ولو لم يمكث ينبغي للمار ايضا ان ينوي الاعتكاف
ليحصل فضيلته ولكن الافضل ان يقف لحظة تم يمر وعندنا ايضا في بعض
الروايات عن بعض اصحابنا الحنفية كذلك ثم اذا اراد الخروج يقدم
رجله اليسرى ويقول جميع ما ذكر الا انه يقول بدل ابواب رحمتك ابواب
فضلك وقال صلى الله عليه وسلم اذا خرج فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
وليقل اللهم اعذني من الشيطان الرجيم وقال ان احدكم
اذا اراد ان يخرج من المسجد تداعت حنوذ البليس وابتلت ولبسف
كما يجتمع النمل على بقشورها فاذا قام احدكم على باب المسجد
فليقل اللهم اني اعوذ بك من ابليس وحنوده فاذا قالها لم
تضره وفي رواية ان اللهم اعصمني من الشيطان الباب
الثالث في المساجد ومواضع الصلوة وما يتعلق بها من الفضائل والآداب

ولاذكر الفضائل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب البلاد الى الله
مساجدها وابغض البلاد الى الله اسواقها خير البقاع المساجد
بقاع الاسواق رياض الجنة المساجد فضل الدار الرابية من
المسجد على الدار الثانية كفضل الغازي على القاعد من الف
المسجد الف الله تعالى من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة لبيضها
بنى الله له بيتا في الجنة من اخرج اذى من المسجد بنى له بيتا في
الجنة كل بناء ويل على صاحبه يوم القيمة الا مسجدا عن عايشة رضي الله
عنها قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور
وان تنظف وتطيب من كان في المسجد ينتظر الصلوة فهو في الصلوة
الرخدث المسجد بيت كل مومن بشر المشائين في الظلم الى المساجد
بالنور التام يوم القيمة اذا رايتم الرجل يتعاهد المسجد فاشهدوا له
لمبا الايمان فان الله يقول انما يعمر مساجد الله من امن بالله
روت الله تعالى في الارض المساجد كان حقا على الله ان يكرم
من زار فيها المجلوس في المسجد لانتظار الصلوة بعد الصلوة عبادة
والنظر في وجه العالم عبادة ونسخة شبيخ عن عثمان بن مظعون
قال يا رسول الله ايذن لنا في الاختصاء فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليس منا من خصى متعمدا ولا اختصى ان خصاء امتي الصيام
فقال ايذن لنا في السياحة فقال ان سياحة امتي الجهاد في سبيل
الله ايذن لنا في الترهب فقال ان ترهب امتي الجلوس في

انتظار الصلوة وفي حديث آخر طويل قال رسول الله صلى الله
قال الله سبحانه يا محمد هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى قلت لا
والكفارات والمكث في المساجد بعد الصلوات والمشي
على الأقدام إلى الجماعات وإبلاغ الوضوء المكاره ومن فعل ذلك
عاش بخير ومات بخير وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه الصلوة
في المسجد الجامع تعدل الفريضة حجة مبرورة والنافلة كحجة
متقبلة وفضلت الصلوة في المساجد الجوامع على سواها من المساجد
بخمسمائة صلوة تذهب الأرضون كلها يوم القيمة إلا المساجد
فانها تنضم بعضها إلى بعض إن المساجد بيوت المتقين ومن كانت المساجد
بيوته فقد ختم له بالروح والرحمة والجواز على الصراط إلى الجنة
الآداب ابنوا مساجدكم جصاء وابنوا عمايتكم مشرفة فانها بنو المساجد
جصاء ما خرجوا القيامة منها فمن بنى لله بيتا بنى الله تعالى أمثالها
في الجنة واخراج القمامة منها عمود المحشر العين أو سعة
يملأ ليصل الرجل في المسجد الذي يليه ولا يتبع المساجد ما
عمل قوم لوط الا خربوا مساجدهم اراكم ستشرفون مساجدكم
بعدي كما شرفت اليهود كنايسها وكما شرفت النصارى بيعها ما أرى
بتشييد المساجد قال ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى
من اشراط الساعة تزيين المساجد من اشراط الساعة ان يتباهى
الناس في المساجد هي ان يتباهى الناس في المساجد وقال

الفقهاء تجصيص المقبض والتزيين بالذهب والفضة مع الكراهة وهذا
اذا بنى من مال نفسه واما اذا كان من مال الوقف فهو حرام محض
حتى لو جعل الباقي فوق النواد تضمينا ضمن وقد جاء تحريم الذهب
الذي يوجد في البيت المقدس قال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه
المسلمين احوج من الاساطين وقيل انه قربة لما فيه من تعظيم المسجد
واجلال الدين وقد زخرفت الكعبة بماء الذهب والفضة وسترت
بالوان الديباج تعظيما لها وعند اصحابنا الحنفية لا بأس به ولا
يخفى ان صرفه الى المساكين احب الا انه ينبغي ان لا يتكلف لدقائق
التعمق في المحاريب فانه مكروه لانه يلهي المصلي عن الصلوة وعليه يحمل
النهي الوارد او على التزيين مع ترك الصلوة وقال صلى الله عليه وسلم
ان لكل شيء قمامة وقمامة المسجد لا اله الا الله وبلى والله حضا
لا ينبغي في المسجد لا يتخذ طريقا ولا يشهر فيه سلاح ولا تقبض
ب ولا ينثر فيه نبل ولا يمر فيه بلحم نيء ولا يضرب فيه حد
لا يتخذ سوقا وقال صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا المساجد طرقا
الا لذكر او صلوة جنبوا مساجدنا صبيانكم ومجانينكم وشراءكم
وبيعكم وخصوماتكم ورفع اصواتكم واقامة حدودكم
وسل سيوفكم واتخذوا على ابوابها المطاهر وجمروها في الجمع
تحفة الملائكة تجميروا المساجد من رأيتموه ينشد شعرا في المسجد فقولوا
فض الله فاك قال تعالى ومن رأيتموه ينشد ضالة في المسجد فقولوا لا

ثلثا ومن رايتموه يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله
ومن ملك بني عمر رجبة في ناحية المسجد يسمى البطحاء
من كان يريد ان يلغط او ينشد شعرا او يرفع صوتا فليخرج الى
هذه الرحبة وقال صلى الله عليه وسلم ياتي على الناس زمان يكون
حديثهم في مساجدهم في امر دنياهم فلا يجالسوهم فليس
فيهم حاجة وعن السايب بن يزيد قال كنت نائما في المسجد فحصبني
رجل فنظرت فاذا عمر بن الخطاب رضي الله فقال اذهب فاتني
بهذين فجئته بهما فقال من انتما او من اين انتما قالا من الطايف
قال لو كنتما من اهل المدينة لاوجعتكما ترفعان اصواتكما في مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال صلى الله عليه وسلم الضحك في
المسجد ظلمة في القبر اذا نعس احدكم وهو في المسجد فليتحول عن
مجلسه ذلك الى غيره واذا جاء احدكم الى المسجد فلينظر فان رأى
في نعليه قذرا او اذى فليمسحه وليصل فيهما تعاهدوا مساجدكم
عند ابواب المساجد واذا وجد احدكم القملة في المسجد فليدفنها
ولم يجد فليطرحها عنه واذا وجدت القملة في المسجد فلتغنها في ثوبك
حتى تخرج ومن اكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة
تتاذى مما يتاذى منه الانس والمراد الملائكة الذين يأتون بالرحمة والبركة
كذا السماع وعن معاوية بن قرة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن اكل من هاتين الشجرتين يعني البصل والثوم وقال من اكلهما فلا

[illegible] يقرن مسجدنا وقال [illegible] لا بد اكلهما فاميتوهما طبخا وقال
الطيبي رحمه الله قال العلماء يلحق بالثوم كل مالة رائحة كريهة من
المأكولات وقال القاضي رحمه الله قيل ويلحق من به جرح له رائحة
والمراد جنس المساجد ومعنى الاضافة اي مساجد المسلمين لاجتماعهم
فيه لاداء الفرائض فيجب لاجتناب عما يؤذيهم ومن ثم
سن الغسل وتنظيف الثياب ويحتمل ان يراد مسجده صلى الله عليه
وسلم خاصة والمعنى ان مسجدنا مكان نحضر فيه الملائكة وموضع نزولهم
وكلا الله فهو حري بان يطيب بانواع الطيب فاني يصلح له رائحة
كريهة بين الشريفتين للخبيثتين وقال صلى الله عليه وسلم من دخل هذا
المسجد فبزق فيه او تنخم فليدفنه فان لم يفعل فليبزق في ثوبه ثم
ليخرج به وفي حديث آخر فتراخذ اي صلى الله عليه وسلم ازرا
واراه فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض فقال وليفعل هكذا النخاعة
بعد خطيئة وكفارتها دفنها البزاق في المسجد سيئة وفيه
سنة ان المسجد لا يحل لجنب ولا حائض ان الحصاة التي تناشد
الذي يخرجها من المسجد اي لا يجوز نقل حصاة المسجد الى غيره
فهذه فيه خاصة له وسائلة عنه يوم القيمة وكان التراب وغيره يلقى
ويغض في ماء زمزم فقط وقال صلى الله عليه وسلم فلا يشبكن بين
اصابعه وقد تقدم الحديث وقال الشيخ جلال الدين ادام
في المسجد ولا في ذهابه اليه وقال الطيبي لكونه لاهيا الى

بلابسات للنصرمات وللاختلاف وقيل لكونه فعل الشيطان وقال
صلى الله عليه وسلم قوموا الاترتدوا في المسجد وقال الفقهاء اذا يحل
الوقود فيه للمعتكف والغريب ولكن لا يحل له المكث فيه اذا اجنب
وفي التبيين وفي جوامع الفقه يكره التعليم فيه باجر وكذا كتابة
المصحف فيه باجر وقيل ان كان الخياط يحفظ المسجد فلا باس ان يخيط
فيه ويستحب ان لا يتكلم فيه الا بخير ولا يتخذ سنة مكانا معلوما
لا يصلي الا فيه فقد نهى صلى الله عليه وسلم ان يوطن الرجل المكان
في المسجد كما يوطن البعير ولا يقيم احدا من مجلسه ليجلس فيه وقال
صلى الله عليه وسلم ولكن تفسحوا او توسعوا الا اذا الف من المسجد
موضعا يعتني فيه او يقرأ القرآن او في من العلوم الشرعية فهو
احق به وليس لاحد ان ينازعه او كان قد جلس فيه اولا فقام لحاجة
ليعود اليه حرج ليتوضأ مثلا او ليقضي شغلا يسيرا فلم يبطل اختصاصه
به اذ قد ثبت ان من سبق الى موضع مباح من المسجد او غيره من
حق به ويحرم على غيره اقامته منه وكان ابن عمر رضي الله عنهما
اذا قام لرجل من مجلسه لم يجلس فيه وان يامر بالمعروف وينهى
عما يراه من المنكر وهذا وان كان الانسان مامورا به في غير
المسجد ايضا الا انه يتاكد القول به في المسجد صيانة له واعظاما
واجلالا لا واحرى ما كان منه الا ذكر وينبغي ان يستحب فيه الاكثار من قراءة
القرآن وقراءة الحديث وتدريس علم الفقه وسائر العلوم الشرعية وسير النبي

التفسير والتوسع بمعنى
واحد يعني فراخ نشاتن
(رحيلس)

في الغنية قب ولا يكره نيام
للناس [illegible] ان ضاق عليه
فيعذر [illegible] في خزانة الفتاوى
باب المسجد

عليه وسلم وقصص الانبياء والمواعظ وحكايات الصالحين
وكتابة امور الدين والتسبيح والتهليل قال الله تعالى في بيوت اذن
الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال
الآية ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه ومن يعظم شعائر
الله فانها من تقوى القلوب وعن بريدة رضي الله عنه قال النبي صلى
الله عليه وسلم انما بنيت المساجد لما بنيت له وانما هي لذكر الله تعالى
وقراءة القرآن وفي حديث انما بنيت لذكر الله والصلوة وقال صلى الله
عليه وسلم اذا جاء احدكم الى المسجد فليصل سجدتين من قبل
ان يجلس ثم ليقعد بعد ان شاء او ليذهب لحاجته وقال الامام
النووي رح قال بعض اصحابنا لو دخل المسجد فلم يتمكن من صلوة
تحية المسجد الا بالحدث او لشغل او نحو يحب له ان يقول اربع
مرات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فقد قال
السلف وهذا لا بأس به وقال صلى الله عليه وسلم اذا مررتم
برياض الجنة فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال المساجد
قيل وما الرتع يا رسول الله قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر وقال من اتى المسجد لشيء فهو حظه وعن ابي هريرة
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
جاء مسجدي هذا لم يأته الا لخير يتعلمه او يعلمه فهو بمنزلة المجاهد
في سبيل الله ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر الى متاع

لم يقدر على الوضوء يمكن
ان يصلي تحية المسجد

تيمم وذلك الشارع ومعنى التشبيه ان النظر الى متاع الغير يحيله
وليس بفضل تملكه بوجه شرعي محظور كذا هذا فان المساجد لغير صلوة
محظور فيها مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يجب توقيره
وتعظيمه اجلالا لا توقيرا لمكان صاحبه صلى الله وسلم عليه
قال لا يدخل عندنا ولا مانع فيكون بغير هما فرع قال في البين ولا يجوز
في مصلى العيد والجنائز والاصح انه لا يأخذ حكم المسجد وان
كان في جواز الاقتداء كالمسجد لكونه مكانا واحدا وكذا ذكر في بيت
فيه مسجد انه لم يأخذ حكم المسجد واذا لا يصح الاعتكاف فيه الا
للصلوة ولا يكره البول والتخلي والوطء فوقه مواضع فيها الصلوة عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصلي
في سبعة مواطن في المزبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق
وفي الحمام وفي معاطن الابل وفوق ظهر بيت الله وعند اصحابنا
الحنفية يجوز الصلوة الكعبة اذا القبلة هي العرصة والهواء الى عنان
السماء دون البناء لانه يحول ولكنه يكره لما فيه من ترك التعظيم
قال صلى الله عليه وسلم الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام وقال
صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل وقال لعن الله اليهود
والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وعن جندب قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا وان من كان قبلكم يتخذون
قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد الا لا تتخذوا القبور مساجد

انتهاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لعن رسول الله صلى الله
عليه وسلم زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج الباب
الرابع في الأذان وفضيلته وآدابه واجابة المؤذن وما يتعلق بذلك من
الفضيلة قال صلى الله عليه وسلم إن الله لا يرد دعاء من الأرض
إلا الأذان المؤذنين والصوت الحسن بالقرآن إن أهل السماء لا يسمعون
شيئا من أهل الأرض إلا الأذان إذا أذن المؤذن بالصلوة فتحت أبواب
السماء واستجيب الدعاء إن المؤذنين يخرجون من قبورهم يؤذنون
المؤذن ويبني الملبي إذا نودي بالصلوة أدبر الشيطان وله ضراط
حتى لا يسمع التأذين فإذا قضي النداء أقبل وفي رواية فإذا سكت
رجع فوسوس حتى إذا ثوب بالصلوة أدبر حتى إذا قضي التثويب
أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا واذكر كذا لما لم يكن
يذكر حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى وفي حديث آخر ذهب حتى
يكون مكان الروحاء قال الراوي بالروحاء من المدينة على ستة
وثلاثين ميلا المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس
وشاهد الصلوة يكتب له خمس وعشرون صلوة ويكفر عنه ما بينهما
وفي حديث آخر مثل أجر من صلى معه المؤذن المحتسب كالشهيد
المتشحط في دمه إذا مات لم يبل قرنه في قبره إذا أخذ المؤذن في
الإقامة وضع الرب يده فوق رأسه فلا يزال كذلك حتى يفرغ من إذا
وإنه ليغفر له مدى صوته فإذا فرغ قال الرب صدق عبدي وشهد

بشهادة الحق فأبشر إذا أذن في قرية أمنها الله من عذابه ذلك اليوم
أيما قوم يؤدي فيهم بالاذان صباحا كان لهم امانا من عذاب
الله تعالى حتى يمسوا وأيما قوم يؤدي فيهم بالاذان مساء كان لهم
أمانا حتى يصبحوا وإن طول الناس أعناقا يوم القيمة المؤذنون
فاستبقوا ليرحمهم الله فإن أحب عباد الله إلى الله لرعاة الشمس والقمر
المقيمون ليعرفون يوم القيمة بطول أعناقهم لئلا يعلم الناس ما هم
في الناس فيتضاربوا عليهم بالسيوف من أذن سبع سنين
محتسبا كتب له براءة من النار ومن أذن ثنتي عشرة سنة وجبت له
الجنة وكتب له بتأذينه في كل يوم ستون حسنة وبإقامته ثلاثون
حسنة من أذن خمس صلوات إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من
ذنبه ومن أذن سنة لا يطلب عليه أجرا دعي يوم القيمة ووقف
على باب الجنة فقيل له اشفع لمن شئت من حافظ على الاذان
سنة وجبت له الجنة خصلتان مهلكتان في أعناق المؤذنين
المسلمين صيامهم وصلاتهم دخلت الجنة ورأيت فيها جماما
الا ترابها المسك فقلت لمن هذا يا جبريل قال للمؤذنين
والائمة من أمتك الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد
الائمة واغفر للمؤذنين اللهم وفق المؤذنين واهد الائمة رواه الائمة
المؤذنون أمناء المسلمين على فطورهم وسحورهم وعن انس
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعين إذا طلع الفجر

ولا يتم الاذان فان سمع اذانا امسك والا اعاد فسمع رجلا يقول
الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة
ثم قال اشهد ان لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرجت من النار فنظروا فاذا هو راعي معزى وفي ذكر الاعلام التوجيه
اعلم ان العلماء اختلفوا في الاذان والامامة ايهما افضل على اربعة
اوجه للامامة لنا الاذان افضل والثاني الامامة افضل والثالث هما
سواء والرابع ان علم من نفسه القيام بحقوق الامامة واستجمع خصالها
فهو افضل والا فالاذان افضل الآداب يستحب ان يكون المؤذن
حسن الصوت ثقة مأمونا خبيرا بالوقت بين لما قال صلى عليه وسلم
اتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا وليؤذن لكم خياركم
وقال صلى الله عليه وسلم من الثلثة الذين هم على كثبان المسك
يوم القيمة لا يهولهم الفزع ولا يفزعون حين يفزع الناس رجلا
ينادي في كل يوم وليلة خمس صلوات يطلب وجه الله وما عنده
وفي الهداية وقال يعقوب رح رأيت ابا حنيفة رضي الله عنه يؤذن
في المغرب ويقيم وذكر في بعض حواشيه ثم اذن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقام وصلى بهم الظهر وفيه الترغيب
كون المؤذن عالما بالسنة وان الاولى ان يتولى العلماء امر الاذان
لانه من باب الجماعة والدعاء اليها فلا يفوض الى غيرهم وروي
عن عمر رضي الله عنه انه قال لو استطعت الاذان مع الخلافة للاذنت

وسئل عن علي رضي الله عنه قال بعض المتأخرين ان الاحسن
يفوض الاذان والاقامة الى غيره وقال شمس الائمة رجل اذان ادبم
بنفسه اولى لان المؤذن يدعو الى الله تعالى فمن كان اعلى
درجة فهو اولى الناس به ويستحب ان يؤذن ويقيم قائما طاهرا
على موضع عال مستقبل القبلة فلو اذن او اقام مستدبر القبلة او
او مضطجعا او محدثا او جنبا صح وكان مكروها والكراهية في
الجنب اشد من المحدث ولا يكره الاذان قاعدا في بعض الروايات
الا ان تكرار الاذان مشروع في الجملة كما في الجمعة بخلاف الاقامة
ويستحب ترتيل الاذان ورفع الصوت به واذراج الاقامة وحفظ
الصوت بها من الاذان وقال صلى الله عليه وسلم اجعل اصبعيك
في اذنيك فانه ارفع لصوتك قال المؤلف غفر الله تعالى له وهذا
حسن ليس بسنة اصلية اذ ما كان في اذان صاحب الرؤيا ولم
يشرع لاصل الاعلام بل للمبالغة فيه وان جعل يديه على وجهه
حسن لان ابا محذورة رضي الله عنه ضم اصابعه الاربع ووضعها على
فاه وعن ابي حنيفة رضي الله عنه انه ان جعل احدى يديه
على اذنه فحسن وليكن كلمات الاذان حقيقة حتى لا تكون ساكتة بين
خلاف الاقامة ولكن لا يترسل كلماتها ايضا بطريق الوقف
ولا ترجيع فيه في مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه وما روي عن ابي
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذان تسع عشر

يجاب بالاقامة سبع عشرة كلمة فقيل انه كان تعليما منه صلى الله عليه
وسلم وفطنة ترجيعا وقيل انه كان اخفى يوم اسلم خوفا من
قومه فقال له صلى الله عليه وسلم اذا رجع فثن بها صوتك وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنا فلا يطرب فيه فنهاه عن ذلك
وروى ان رجلا قال لابن عمر رضي الله عنه اني لاحبك في الله فقال
له ابن عمر اياك فليفضله في الله لانك تغني في الاذان وقال صلى الله
عليه وسلم ان الاذان سهل سمح فان كان اذانك سهلا سمحا فاذن
والا فلا تؤذن وقال لا تثوبن في شيء من الصلوات الا في صلوة الفجر
في البتيمة ومعناه العود الى الاعلام بعد الاعلام وهو في
غاية البلغ ولهذا ترى سفلة اصحابنا ان يقولوا في غير اذان الفجر
بعد الفلاح الصلوة خير من النوم مرتين وقال الطحاوي هو قول
محمد وقال محمد رحمه الله في الاصل التثويب كان في الفجر بعد
ما كان الصلوة خير من النوم فاحدث الناس هذا التثويب حتى
الصلوة حي على الفلاح مرتين بين الاذان والاقامة وهو
مختار علماء الكوفة وهو حسن وقال قاضيخان الاصح انه بعد
الاذان لانه ماخوذ من العود الى الاعلام وذا انما يكون بعد
الفراغ والتثويب كل شيء عليه ما يتعارفونه وتفسيره ان يؤذن الفجر
ثم يقعد قدر ما يقرأ عشرين آية ثم يثوب ثم يقعد مثل ذلك
ثم يقيم وهو في الفجر خاصة وكره في غيره من الصلوات الا في

قول اخي يوسف في حق امراء زماننا خصهم بذلك لاشتغالهم بامر
المسلمين وليس امراء زماننا مثلهم فلا يحتفون بذلك والمتاخرون
استحسنوه في الصلوات كلها لظهور التواني في الامور الدينية
وقال صلى الله عليه وسلم اجعل بين اذانك واقامتك نفسا حتى
يقضي المتوضي حاجته في مهل ويفرغ الآكل من طعامه في مهل وقال بين
كل اذانين صلوة يعني بين كل اذان واقامة صلوة وقال في الثالثة لمن شاء
وقد نقل عن بلال رضي الله عنه ما اذنت قط الا صليت ركعتين وقد
تقدم الحديث بتمامه في وظائف الوضوء وقال ابن عمر رضي الله
عنه ويجلس بينهما الا في المغرب ويسكت فيه سكتة قدر ما يرتل ثلث
آيات قصيرة او آية طويلة وفي رواية قدر ما تخطو ثلث خطوات
ويكتفي في عدم الوصل بينهما بهذه السكتة وبان الاذان في المنارة
والاقامة في المسجد وبالتسنيل والجلوس وعند صاحبيه رحمهما الله
يجلس بينهما جلسة خفيفة مثل ما بين الخطبتين وعن ابي هريرة
رضي الله عنه جلوس الامام بين الاذان والاقامة في المغرب من السنة
وذكر الحلواني للاختلاف في الافضلية وقال الشافعي رضي الله عنه يصلي
ركعتين للاطلاق ما رويتا وللحنيفة رضي الله عنه عليه الصلوة و
السلام لم يفعله مع حرصه على الصلوة ولانه يؤدي الى تاخير المغرب
وهو مكروه وروي الحسن عن ابي حنيفة رضي الله عنه قدر الفصل بين
الاذانين في الفجر قدر ما يقرا عشرين آية وفي الظهر قدر ما يصلي

والتقريب
اهستاده كردن

الحدر شتاب
بالكفار كفتن

ثمان ين أو في كل ركعة عشر آيات وفي العصر قدر ركعتين
أو نحوها عشرين آية والعشاء كالظهر والأولى أن يصلي بينهما
سبق ولم يقدر في ظاهر الرواية وأيضا المقصود تأهب السامعين
للطهارة ونحوها فيفصل حتى يحصل المقصود وقال صلى الله عليه
وسلم ان الخاصداء هو أذن ومن أذن فهو يقيم إنما يقيم من
أذن وقد تقدم ذكر أذانه وإقامته ﷺ وأذان ابن حنيفة
رضي الله عنه وإقامته وعلل في بعض حواشي الهداية بأن إقامة
بلال رضي الله عنهم أن المشروع بخبر الجماعة التي وقع الأذان لهم ويزيد
بعد فلاح أذان الفجر الصلوة خير من النوم مرتين روي أن بلالا
رضي الله عنه جاء إلى حجرة عائشة رضي الله عنها بعد الأذان فقال
الصلوة يا رسول الله فقالت له إن الرسول نائم فقال الصلوة خير
من النوم فلما أثبته أنه يقظان استحسنه صلى الله عليه وسلم
وقال اجعله في أذانك وكذا في رواية أبي محذورة رضي الله عنه
بعد عرف حديث تعليمه صلى الله عليه وسلم لسنة الأذان
فإذا كان صلوة الصبح قلت الصلوة خير من النوم الصلوة خير
من النوم الخ ويلتفت يمينا وشمالا بالصلوة والفلاح لأن بلالا
حول وجهه يمينا وشمالا فقيل الصلوة في اليمين والفلاح في الشمال
وقيل كلاهما في كليهما والأول هو الصحيح والإقامة مثل الأذان
مثنى مثنى لرواية أبي محذورة رضي الله عنه والإقامة سبع عشرة

كلمة كما تقدم ولما استمر ان بلالا رض كان يثنى الاقامة
لقوله ﷺ والملك الثاني ارسل اقام كذلك وعند البيهقي ان اول من
الاقامة معوية بن ابي سفيان وقال ابو الفرج كان الاذان والاقامة
مثنى مثنى فلما قام بنو امية اوتروا الاقامة وعن ابراهيم كانت الاقامة
مثل الاذان حتى كان هؤلاء الملوك فجعلوها افرادا
لمشروعة اذا خرجوا وقال النخعي وبه كان بلال بعد رسول الله صلى الله
عليه وسلم يؤذن مثنى مثنى ويقيم مثنى مثنى بتواتر الآثار ولانها
لو كانت فرادى لتوهم قوله قد قامت الصلوة اذ هي الاصل فيهما وما
سميت اقامة الا لكونها قسمية للكل باسم الجزء وعن انس قال امرنا
عليه وسلم ان نشفع الاذان ونوتر الاقامة وهذا هو مذهب الشافعي
رح ويزيد بعد فلاحها قد قامت الصلوة مرتين وقال صلى الله عليه
وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا تقوموا حتى تروني قد خرجت وقال
اذا اقيمت الصلوة فلا تاتوها تسعون وائتوها تمشون وعليكم
السكينة والوقار فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا وفي رواية
زيادة فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة
ولا يصح الاقامة الا عند ارادة الدخول في الصلوة والحديث
قوله صلى الله عليه وسلم المؤذن املك بالاذان والامام املك بالاقامة
فائدة فرع في بعض مسائل يتعلق بهما اعلم ان الاذان والاقامة
سنتان مؤكدتان عند عامة المشايخ وقيل الاذان واجب ورجح

من جحده يدل على الوجوب فانه قال لو ان اهل بلدة اجتمعوا على
ترك الاذان لقاتلتهم عليه ولو تركه واحد عزرته وحبسته عليه
واما يقاتل على ترك الفرض وقيل قوله ذلك لا يدل على الوجوب
فانه روي عنه انه قال لو تركوا سنة من سنن رسول الله صلى الله
عليه وسلم لقاتلتهم عليها ولو تركه واحد ضربته والمذهب القطع
انه لا يقاتلون على ترك السنة مثل سنة الظهر وشبهها وقيل انها
كانت من شعائر الدين يقاتل عليها وقيل عن محمد انه فرض كفاية
وقال ابن المنذر هو فرض في حق الجماعة في مسجد الجماعة
وقال الامام النووي رح قيل هما فرضا كفاية مطلقا وقيل هما
فرضا كفاية في الجمعة دون غيرها وقال عطاء لا يصح الصلوات
بغير اذان ولم يترك الاذان والاقامة الا لصلوات الخمس والجمعة
الا ان ظهر يوم الجمعة يكره اداؤه باذان واقامة ويستوي فيهما
الحاضرة والفائتة والحاضر والمسافر والمنفرد والجماعة ويختص
بغيرهما من الصلوات التي تسن فيها الجماعة كصلوة العيدين
والكسوف ان يقال الصلوة جامعة كذا المروي عنه صلى الله
عليه وسلم وعن الصحابة رضي الله عنهم اجمعين واختلف في
صلوة التراويح والجنازة عن الامام النووي رح الاصح ان يأتي به
في التراويح دون الجنازة ولا يتكلم فيهما كالخطبة ويكره فيه رد
السلام وقال الامام النووي يرد لانه واجب والاذان سنة

وقال صاحب التبيين يمكنه الرد بعد الفراغ منه و
بعد الاذان ولا يؤذن قبل الوقت ويعاد منه إن اذن قبل
وقال ابو يوسف والشافعي رحمهما الفجر في النصف الاخير من
الليل وفي رواية في جميع الليل وقيل بعد ثلثي الليل وقيل
عند السحر وكان لصلى الله عليه وسلم مؤذن اي بلال يؤذن
بالليل ومؤذن اي ابن ام مكتوم يؤذن في الصبح وفي رواية
بالعكس قال صلى الله عليه وسلم لا يمنعنكم من سحوركم اذان
بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الافق وعن ابن
عمر رضي الله عنهما قال قال صلى الله عليه وسلم إن بلالا ينادي
بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم قال وقال وكان
ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال اصبحت قال غفر الله
تعالى لمن وعلى هذا العمل اليوم في الجوامع الشريفين زادهما الله
سبحانه شرفا وتعظيما وقال اصحابنا الحنفية لم يكن هذا في سائر
العام وانما كان ذلك في رمضان خاصة ولم يكن اذانا واحدا
عملا وتحريرا كالعادة الحاشية بينهم في رمضان من قولهم
في وقت السحر تسحر وانا ان في التعريف بكة وامثاله وقولهم
قبيل الصبح لا تاكلوا فقد قرب الصباح وامثاله وتمسك اصحابنا
بقول ابن عمر رضي الله عنهما إن بلالا اذن قبل الفجر فجعب
النبي صلى الله عليه وسلم وقالت عائشة رضي الله عنها لم يكن بين

رسول الله ثم قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله
قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر
الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا
من قلبه دخل الجنة وقال صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن
فقولوا مثل ما يقول المؤذن وذكر الامام النووي رحمه الله
في قوله الصلوة خير من النوم صدقت وبررت وقيل يقول صدقت
رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة خير من النوم وقال صلى الله
عليه وسلم من قال حين يسمع المؤذن اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا
وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه وفي
رواية ومن قال حين يسمع المؤذن وانا اشهد وعن عائشة رضي
الله عنها قال رجل يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا فقال رسول
صلى الله عليه وسلم قل كما يقولون فاذا انتهيت فسل تعط وعن
ابي هريرة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام بلال فلما
سكت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال مثل هذا
يقينا دخل الجنة وقال صلى الله عليه وسلم من لم يجب الاذان
فلا صلوة له من سمع المنادي فلم يمنعه عذر خوف او مرض لم تقبل
منه الصلوة التي صلى وقال ثمن الائمة الحكم ايوب تكلم النائب في
الجابة قال بعضهم هي النجابة بالقديم لا باللسان حكم الجاب

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
المؤذن ويشهد فلان وانا وانا وقال من
قال الصلوة الله اكبر

يسعى ولا يمشي الى المسجد لا يكون مجيبا وقيل بالقلب كما يذهب اليه
قول صلى الله عليه وسلم فقال مثل ما يقول ومن قال مثل هذا الى غير
ذلك من الاقوال وعن ابي امامة او بعض اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان بلالا اخذ في الاقامة فلما ان قال قد قامت
الصلوة قال رسول صلى الله عليه وسلم اقامها الله وادامها وقال
في سائر الاقامة كنحو حديث عمر رضي الله عنه في الاذان وفي
رواية اذا سمع المؤذن قال مرحبا بالمقاتلين عدلا وبالصلوة
مرحبا واهلا ما اطيبك لها وقد انصت لها ولم يتكلم وقال مثل ما يقول المؤذن
ويزيد في كل جملة لا حول ولا قوة الا بالله وفي الثانية اللهم
اجعلنا من المفلحين وزد في الشهادتين رضيت بالله ربا وقد
رسولا وبالاسلام دينا وبالقرآن اماما وبالكعبة قبلة اللهم اكتبنا
شهادتي هذه في عليين واشهد عليها ملائكتك المقربين وانبيائك
المرسلين وعبادك الصالحين واختم عليها بامين واجعله
لي عندك ذخرا وفيه يوم القيامة انك لا تخلف الميعاد وفي رواية
اذا سمع المقيم يقول حي على الصلوة حي على الفلاح قال بعضنا
واطعنا عفرانك ربنا واليك المصير ورجح في ذكر الامام النووي
رحمه الله اذا سمع المؤذن او المقيم وهو يصلي لم يجبه في الصلوة
فاذا سلم منها اجابه كما يجيبه من لا يصلي فلو اجابه في الصلوة
كره ولم تبطل صلوته وكذا اذا سمعه وهو على الخلاء لا يجيبه في

يا امين

عهدا

آخر

[illegible] فاذا فرغ اصحابه قاما اذا كان يقرأ القرآن او يسبح
او يقرأ حديثا او علما آخر او متشاغلا بغير ذلك فانه يقطع جميع
عملا ويجيب المؤذن ثم يعود الى ما كان فيه لان الاجابة تفوت
وما هو فيه لا يفوت غالبا وحيث لم يتابعه حتى فرغ المؤذن رجونا
ان يدرك المتابعة ما لم يطل الفصل الا ذكار بعد الاذان قال
صلى الله عليه وسلم لا يرد الدعاء بين الاذان والاقامة وقال
ثنتان لا ترد ان او قلما ترد ان الدعاء عند النداء وعند البأس
حين يلحم بعضهم بعضا وفي رواية بزيادة وحين المطر وقال
اطلبوا استجابة الدعاء عند التقاء الجيوش واقامة الصلوة
ونزول الغيث وقال الشافعي رحمه الله وقد حفظت من غير واحد
طلب الاجابة عند نزول الغيث واقامة الصلوة وقال صلى الله
عليه وسلم الدعاء بين الاذان والاقامة مستجاب فادعوا اثناء
مستجاب ما بين النداء وقال اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل
ما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه بها
عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي
الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو فمن سأل لي الوسيلة
حلت عليه الشفاعة وقال من قال حين يسمع الاذان
اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمدا
الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته حلت

لشفاعتي يوم القيمة وفي رواية بزيادة اللهم رب هذه الدعوة
التامة والصلوة القائمة صل على محمد عبدك ورسولك واجعلنا في
شفاعته يوم القيمة اللهم رب هذه الدعوة القائمة والصلوة
التامة صل على محمد وارض عني رضاء لا سخط بعده اللهم رب
هذه الدعوة التامة دعوة الحق المستجاب لها دعوة الحق
وكلمة التقوى احينا عليها وامتنا عليها وابعثنا عليها
واجعلنا من خيار اهلها محيانا وممانا وقال صلى الله عليه وسلم
الوسيلة درجة عند الله ليس فوقها درجة فسلوا الله ان يؤتينيها
سلي الخلق يوم القيمة وقال اذا قال الرجل اذا اذن المؤذن
اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة اعط محمدا سؤله
الشفاعة يوم القيمة وعن ابي هريرة كان اذا سمع المؤذن يقيم
يقول اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة صل على
محمد واعطه سؤله يوم القيمة وقال صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم
المؤذن يثوب بالصلوة فقولوا كما يقول واذا سمعتم المؤذن
فقولوا اللهم افتح اقفال قلوبنا بذكرك وتمم علينا نعمتك
فضلك واجعلنا من عبادك الصالحين وعن ام سلمة قالت
علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقول عند اذان المغرب
اللهم هذا اقبال ليلك وادبار نهارك واصوات دعاتك فاغفر
وفي رواية بزيادة وحضور صلواتك اسألك ان تغفر لي وقال

صلى الله عليه وسلم واسألوا الله العافية في الدنيا والآخرة وفي
رواية وسلوا الله العفو والعافية الخ وهو عوما أحب والله أعلم
ومنه المبدأ إلى المآب الباب الخامس في فضائل الصلوات
الخمس المكتوبة وإن قضاتها وفيه فصول فصل في فضائل
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما فرض الله تعالى على أمتي
الصلوات الخمس وأول ما يرفع من أعمالهم الصلوات الخمس
وأول ما يسأل عنه من الصلوات الخمس فمن كان فيه شيئا منها
يقول الله تعالى انظروا هل تجدون لعبدي نافلة من صلوة
تتمون بها ما نقص من الفريضة ثم صلوات افترضهن الله عز وجل
من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن
عهد كان له على الله عهد أن يغفر له ومن لم يفعل فليس له على
الله عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه خمس صلوات من حافظ
عليهن كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة ومن لم يحافظ
عليهن لم يكن له نورا يوم القيمة ولا برهانا ولا نجاة وكان يوم
القيمة مع فرعون وقارون وهامان وأبي بن خلف أول ما
يحاسب به العبد الصلوة فإن صلحت صلح سائر عمله وإن
فسدت فسد سائر عمله بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلوة الذي
بيننا وبينهم الصلوة فمن تركها فقد كفر علم الاسلام
الصلوة فمن فرغ لها قلبه وحافظ عليها بحدودها ووقتها وسننها

يوم من اذا قام العبد في صلوته ذرّ البرّ على راسه حتى يركع فاذا
ركع علته رحمة الله حتى يسجد والساجد يسجد على قدمي الله فليسال
وليرغب من ترك الصلوة لقي الله تعالى وهو عليه غضبان من ترك
الصلوة فقد كفر جهارا الصلوة عماد الدين الصلوة ميزان فمن
اوفى استوفى الصلوة تستنزل وجه الشيطان الصلوة الخمس
كفارات لما بينهن ما اجتنب الكبائر افضل الرباط الصلوة
ولزوم مجالس الذكر وما من عبد يصلي ثم يقعد في مصلاه الا
لم تزل الملائكة تصلي عليه حتى يحدث او يقوم اكثر من التسجد
فما من مسلم يسجد لله تعالى سجدة الا رفعه الله بها درجة في
الجنة وحط عنه بها خطيئة ان الله اذا اراد ان يقوم عامة نظر الى اهل
المساجد فصرف عنهم ان الرجل اذا دخل في صلوته اقبل الله
عليه بوجهه فلا ينصرف حتى ينقلب او يحدث حدثا سوء ان
الصلوة والصيام والذكر يضاعف على النفقة في سبيل الله تعالى
بسبعمائة ضعف ان العبد اذا قام يصلي لقي ذنوبه كلها
فوضعت على راسه وعاتقيه فلما ركع او سجد تساقطت عنه
تاكل النار ابن آدم الا اثر السجود حرم الله عز وجل على النار ان
تاكل اثر السجود حبب الي من دنياكم النساء والطيب وجعلت
قرة عيني في الصلوة قال قال لي جبريل عليه الصلوة والسلام
حببت اليك الصلوة فخذ منها ما شئت يا بلال اقم الصلوة ارحنا بها

صلوة بعد صلوة الا لغو بينهما كتاب في علليين الصلوة نور
المؤمن الصلوة قربان كل تقي الصلوة خدمة الله في الارض
الصلوة خير موضوع فمن استطاع ان يستكثر فليستكثر للمصلي
ثلث خصال تتلقاه الرحمة عنان السماء الى مفرق راسه ويحف
به الملائكة من لدن قدميه الى عنان السماء وينادونه مناد لو يعلم
المصلي من يناجي ما انفتل ما من حالتين يرفعان الى استقبال
بصلاة رجل مع صلاة الا قال الله تعالى اشهدكم اني قد غفرت
لعبدي ما بينهما ما من حالة يكون عليه العبد احب الى الله تعالى
من ان يراه ساجدا يعفر وجهه في التراب اذا سجد العبد
طفر جنوده ما تحت جبهته الى سبع ارضين لكل شيء صفوف
وصفوة الايمان الصلوة المرء في صلاة ما انتظرها من صلى جمعة
لم ينهض فيما له غفر الله له ما تقدم من ذنبه ومن اتى المسجد او قال
او صلى في خليلي ان لا تنزعها الله شيئا وان قطعت وحرقت ولا
تترك صلوة مكتوبة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد برئت منه
الذمة وفي ترهيب الصلوة من نوادر الفتاوى عن ابي حنيفة
رضي الله عنه ان من ترك الصلوة ثلثة ايام بلا عذر ما ينبغي
للمتقدمين السلف الماضين رضي الله ان من تهاون بالصلوة لم
منع الله تعالى عنه كلمة الشهادة عند النزع اي سلب عنه فضل
في المواقيت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني جبريل

هذا البيت فرايتان فصلى بي الظهر زالت الشمس وكانت قدر الشراك
وصلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثله وصلى بي المغرب حين
افطر الصائم وصلى بي العشاء حين غاب الشفق وصلى بي الفجر حين
حرم الطعام والشراب على الصائم فلما كان الغد صلى بي الظهر
حين كان ظله مثله وصلى بي العصر حين كان ظله مثليه وصلى
بي المغرب حين افطر الصائم وصلى بي العشاء الى ثلث الليل وصلى
بي الفجر فاسفر ثم التفت الي فقال يا محمد هذا وقت الانبياء
من قبلك والوقت ما بين هذين الوقتين وعن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه انه كتب الى عماله ان اهم امركم عندي الصلاة
من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه ومن ضيعها فهو لما سواها
اضيع ثم كتب ان صلوا الظهر ان كان الفيء ذراعا الى ان يكون
ظل احدكم مثله والعصر والشمس مرتفعة بيضاء قدر ما يسير
الراكب فرسخين او ثلثة قبل مغيب الشمس والمغرب اذا غابت
الشمس والعشاء اذا غاب الشفق الى ثلث الليل فمن نام فلا انامت
عينه فمن نام فلا انامت عينه فمن نام فلا انامت عينه والصبح
والنجوم باديه مشتبكة قال صلى الله عليه وسلم ان للصلوة اولا
واخرا وان اول وقت صلوة الظهر حين تزول الشمس واخر
وقتها حين يدخل وقت العصر وان اول وقت العصر حين
يدخل وقتها وان اخر وقتها حين تصفر الشمس وان اول

وقت المغرب حين تغرب الشمس وان آخر وقتها حين يغيب الشفق
وان اول وقت العشاء الآخرة حين يغيب الشفق وان آخر وقتها حين ثلث
الليل وان اول وقت الفجر حين يطلع الفجر وان آخر وقتها حين
يطلع الشمس وفي رواية ووقت صلوة العصر ما لم تصفر الشمس ووقت
صلوة العشاء الى نصف الليل الاوسط ثم اعلم ان اول وقت الظهر
هو زوال الشمس عن الاستواء لقوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس
اي زوالها وهو مجمع عليه واما آخره فقال ابو يوسف ومحمد عن اصحابنا
الحنفية رحمهم الله بلوغ الظل مثله وهو رواية الحسن عن ابي حنيفة رضي الله عنهم
وهو قول الشافعي رح وفي بعض حواشي الهداية وعليه الفتوى
والاحاديث ايضا تظاهر عليه وفي رواية محمد عن ابي حنيفة
رضي الله بلوغ الظل مثليه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث
امامة جبرئيل عليه السلام وصلى بي الصبح حين صار ظل كل شيء
مثله مع ما بعده من قوله فلما كان الغد صلى بي الظهر حين كان ظله
مثله معناه غير ظاهر فقال بعض اصحابنا الحنفية انه منسوخ بما روي
انه عليه الصلوة والسلام صلى به جبرئيل عليه السلام في ذلك الوقت
الظهر في اليوم الثاني ولا يخفى ما فيه على من له ادنى مسكة في الفقه
وقال مالك رح اذا صار ظل كل شيء مثله فمن موضع زيادة الظل
كان يقدر اربع ركعات من ذلك الوقت مشتركا بين الظهر والعصر
لان جبرئيل عليه السلام صلى العصر في اليوم الاول والظهر في اليوم

الثاني في ذلك الوقت فيدخل فيه الظهر والعصر وقد قال صلى
عليه وسلم لا يدخل وقت صلاة حتى يخرج وقت صلاة اخرى فهذا يقطع
القول بالاشتراك والتداخل وايضا قوله في رواية مالم يحضر وقت
وآخر وقتها حين يدخل وقت العصر دليل على عدم الاشتراك كما اول
الشافعي فيخرج بانطباق آخر الظهر واول العصر على الحين الذي صار ظل
كل شيء مثله وقال السيد الشريف رحمه الله وتاويلها ما ذكره
ولي نياسا على سائر الصلوات وقال الطيبي رحمه الله قوله اولا صلى
في العصرين صار ظل كل شيء مثله يراد مثله مع ظل الزوال قوله
ثانيا وصلى في الظهر حين كان ظله مثله ليس المراد مثله بعد ظل
الزوال فلا يكونان في وقت واحد وقال قد وافق هذا قول الظهر
على سبيل توارد الخاطر وقوله صلى الله عليه وسلم قدر الشراك
قال الطيبي الشراك احد سيور النعل التي تكون على وجهها
وقدره ههنا ليس على معنى التحديد ولكن زوال الشمس لا يتبين
الا بأقل ما يرى من الظل وكان خروج بمكة هذا القدر والظل
يختلف باختلاف الازمنة والامكنة وانما يتبين ذلك في مثل
مكة من البلاد التي يقل فيها الظل فاذا كانت اطول النهار
استوت الشمس فوق الكعبة لم ير لشيء من جوانبها ظل ثم الصحيح
من المذهب انه ليس بين الوقتين وقت مهمل بل كما خرج وقت الظهر
دخل وقت العصر وفي رواية اسيد بن عمير وعن ابي حنيفة رضي الله عنه

العصر
صلى الله عليه وسلم

الله اذا صار ظل كل شيء مثله خرج وقت الظهر ودخل وقت العصر
حتى يصير ظل كل شيء مثليه ووقت العصر اما اوله فقد عرف
واما آخره ففي رواية للحسن بن زياد اذا اصفرت الشمس خرج وقت
العصر لقوله عليه الصلوة والسلام ما لم تصفر الشمس وآخر وقتها حين
تصفر الشمس كما تقدم والصحيح انه الى غروب الشمس لقوله عليه الصلوة
والسلام من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك
العصر وما تقدم محمول على وقت الاستحباب والاختيار ووقت المغرب
اما اوله فمجمع عليه وهو من غروب الشمس وامارة في احد قولي
الشافعي رح للمغرب وقت واحد وهو قدر وضوء واذان واقامة
وخمس ركعات متوسطات وبه ذهب مالك والاوزاعي وابن
المبارك لامامة جبريل عليه السلام في المغرب في اليومين في
وقت واحد وعند الحنيفة والآخرين آخره الى غروب الشفق
لقوله عليه الصلوة والسلام في رواية عبد الله بن عمرو رضي الله
عنهما ووقت صلوة المغرب الى ان يغيب الشفق وفي رواية ابي بريرة
وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق وامامة جبريل عليه السلام
في وقت واحد لفضيلته واستحبابه في ذلك الوقت وكراهة
التاخير عنه ثم الشفق هو البياض عند ابي حنيفة ورضي الله عنه
فان ابا هريرة رضي الله عنه انه البياض الذي يعقب الحمرة وعند
صاحبيه والشافعي وغيرهم رح هو الحمرة وعن ابن عمر رضي الله عنه الشفق

الحمرة فاذا غابت الشفق وجبت الصلوة ووقت العشاء امتا اولها
بالاجماع انه يدخل بغيب الشفق على اختلافهم فيه وامتا آخره فقال
ابو يوسف اجمع السلف على انه يبقى الى طلوع الفجر الا يرى ان الحائض
اذا اطهرت بالليل قبل طلوع الفجر يجب عليه قضاء العشاء بالاجماع
ولولا ان الوقت كان باقيا لما وجب القضاء عليها وتمسك بعض
الفقهاء بما روى ابو قتادة رضى الله عنه صلى الله عليه وسلم قال ليس
التفريط في النوم امتا التفريط في اليقظة وهو ان يؤخر صلوة الى دخول
وقت صلوة اخرى وخص الحديث في الصبح فيبقى على عمومه
الباقي وبقوله عليه السلام وآخر وقت العشاء حين يطلع
الفجر وما تقدم من قوله الى الثلث فوقت الاستحباب وما جاء
من قوله الى نصف الليل ونحوه فوقت الاباحة بلا كراهة والوتر
يستدرك بجميع ما يتعلق به بعد وظائف صلوة العشاء ان شاء الله
سبحانه وتعالى ووقت الفجر لا خلاف في اوله وآخره فاوله
وهو طلوع الصبح الصادق المستطير وآخره حين يطلع الشمس

وفصل في الاوقات المستحبة والمكروهة

اخبرنا محمد بن عمرو بن الحسن بن علي قال سألنا جابر بن عبد الله عن
صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يصلي الظهر بالهاجرة
والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت والعشاء اذا كثر الناس
عجل واذا قلوا اخر والصبح بغلس وعن عائشة رضي الله عنها كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فتنصرف النساء متلفعات
بمروطهن ما يعرفن من الغلس وعن قتادة عن انس ان نبي الله صلى
الله عليه وسلم دعا بزيد بن ثابت سحرا فلما فرغا من سحورهما
قام النبي صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فصلى قلنا لانس كم
كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلوة قال قدر
ما يقرأ الرجل خمسين آية وقد تقدم عن عمر رضي الله عنه والاسفار
والتنوير بادية مستبكة ومذهب الحنفية يستحب الاسفار بالفجر لقوله عليه
الصلوة والسلام اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر رواه الخمسة الا النسائي
فانه اعظم للاجر اسفروا بصلاة الصبح حتى يرى القوم مواقع نبلهم
واختلف في تفسير الاسفار فقيل المراد هو تحقق الصبح وظهوره بحيث
لا يشك فيه وقيل المراد اطالة القراءة في صلوة الصبح الى الاسفار وهو
الاظهر وكان صلى الله عليه وسلم ينفتل من صلوة الغداة حين يعرف
الرجل جليسه ويقرأ بالستين الى المائة وقال الطحاوي يسن صلوة
الفجر ابتداء بالغلس ويختم بالتنوير اذا كان يريد اطالة القراءة ان
كان لا يريد ذلك التنوير افضل وهذا التنوير كما قال شمس الائمة انما
يبدأ بعد انتشار البياض في وقت يصلي الفجر بقراءة مسنونة
وترتيل فاذا فرغ من الصلوة لو ظهر له سهو في طهارته يمكنه ان
يتوضأ ويعيد الصلوة قبل طلوع الشمس كما فعل ابو بكر وعمر
رضي الله عنهما وذكر في التبيين يستحب تاخير الفجر ولا يؤخرها بحيث

بالتلف في طلوع الشمس بل يستغرقها بحيث لو ظهر فساد صلاته
كره ان يعيد هذا في الوقت بقراءة مسنونة ونقل عن السلف
رحمهم الله تعالى
انهم كانوا يصلون الصبح بالمصابيح وعليه العمل الى اليوم في
الحرمين الشريفين زادهما الله تعالى شرفا وتعظيما وسائر ديار
العرب ايضا الظهر عن انس رضي الله عنه قال كنا اذا صلينا خلف
النبي صلى الله عليه وسلم الظهر سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر
وعن زيد بن ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلي صلوة اشد على اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم منها فنزلت حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى وفي رواية ابي هريرة ولو يعلمون ما في
التهجير لاستبقوا اليه وعن جابر رضي كنا اصلي الظهر مع النبي
صلى الله عليه وسلم فاخذ قبضة من الحصى لتبرد في كفي اضعها
لجبهتي اسجد عليها من الحر وعن ابن مسعود رضي الله عنه
قال كان قدر صلوة رسول صلى الله عليه وسلم الظهر في الصيف
ثلثة اقدام لفيء خمسة اقدام وفي الشتاء خمس اقدام الى سبعة
وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه
اذا كان الفي ذراعا ونصفا الى ذراعين فصلوا الظهر وفيما
تقدم من عمر رضي الله عنه ان صلوا الظهر ان كان الفي ذراعا
وسمعت عن شيخنا الشيخ شهاب الملة والدين متع الله المسلمين
رحمه الله تعالى

ببقايا وكان للجدران في ذلك الزمان سبعة اذرع غالبا
وبهذا القدر فسر والتبريد الوارد في قوله صلى الله عليه وسلم
اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة وفي رواية بالظهر فان شدة
الحر من فيح جهنم وبهذا جمعوا بين الاحاديث الواردة بالتعجيل
والتبريد قال صاحب النهاية الابراد انكسار الوهج والرتاب
الدخول في البرد وقيل معناه صلوها في اول وقتها من برد
النهار وهوائه وسيأتيك احاديث في فضل فضائل متفرقة
في فضل الظهر تدل على فضل التعجيل والصلوة في شدة الحر ان شاء
الله تعالى فتعلمها ويحب عند الحنفية تاخير ظهر الصيف وتعجيل ظهر
الشتاء مطلقا لما تقدم من قوله اذا اشتد الحر الحديث وللحديث
عن انس رضي الله عنه انه عليه افضل الصلوات والسلام اذا كان
الحر ابرد بالصلوة واذا كان البرد عجل وعند الشافعي رحمه الله
شرائط ان يكون في حر شديد وان يكون في بلاد حارة وان
يصلي في جماعة وان يقصد الناس من البعيد وقد الا فالتعجيل
افضل لحديث خباب انه قال اتينا رسول الله صلى الله عليه
فشكونا اليه حر الرمضاء فلم يشكنا اي لم يزل شكوانا وتقدم
تقدير التاخير والتبريد عنه صلى الله عليه وسلم وعن عمه
عنه فليحفظ وليرع وامكان اعادة الصلوة في وقت مستحب
مختار زاد منية بعد ظهور فساد في الصلوة او الطهارة من

صلوة تأتيك بعد صلوة الخ صلوة خير لك من صلوة الليل ان ابواب
السماء تفتح عند زوال الشمس فلا ترتج حتى تصلي الظهر فاحب
ان يصعد لي فيها خير ساعات النهار حتى ترى ولعن كبد السما
وهي صلوة العصرين وافضلها في شان الخ وعن عبيد بن ثابت
وعلية رض قال الصلوة الوسطى صلوة الظهر صلوة العصر قال
صلى الله عليه وسلم صلوة الوسطى صلوة العصر وفي رواية في
طرف حديث والصلوة الوسطى ان قبلها صلوتين وبعدها
صلوتين وقال صلى الله عليه وسلم يوم الخندق حبسونا عن
صلوة الوسطى صلوة العصر ملاء الله بيوتهم وقبورهم نارا
من ترك صلوة العصر حبط عمله الذي تفوته صلوة العصر كلها
ورثا اجله وقد تقدم في فضل الفجر حديث عمارة وحديث البردين
والعصرين وحديث يتعاقبون الى وقوله صلى الله عليه وسلم
ان هذه الصلوة بعني العصر فرضت على من كان قبلكم الحديث تقدم
في ذكر وقت العصر صلوة المغرب قال صلى الله عليه وسلم افضل
الصلوة عند الله المغرب صلوة المغرب وتر النهار وقال القاضي
البيضاوي رح قيل صلوة الوسطى المغرب لانها المتوسطة بالعدد
ووتر النهار ولا تقصر في السفر من ثلاث صلوة العشاء قال صلى
الله عليه وسلم لو يعلمون ما في العشاء والفجر لاتوهما ولو حبوا
من صلى في مسجد جماعة اربعين ليلة لا تفوته الركعة الاولى

من صلوة العشاء كتب الله بهما عتقا من النار وجيء في باب بالجماعة
احاديث تدل على فضلها وقد نقل محمد بن الحسن عن ابي هريرة وعثمان
رضي الله عنهما وحديث البردين على اختلاف فيهما ذكر القاضي
رح فقيل الصلوة الوسطى العشاء للفاصلين جهرتين واقعتين
طرفي الليل وذكر عن عائشة رضي الله عنها انه عليه الصلوة
والسلام كان يقراء والصلوة الوسطى وصلوة العصر فتكون صلوة
من الاربع خصصت بالذكر مع العصر لانفرادهما بالفضل ايضا
السادس في وظائف الصلوة المكتوبة الخمس وفيه فصلان
فصل في وظائف الصباح وصلوة الضحى ما يقال في الصباح قال
النووي اعلم ان هذا الباب واسع جدا فمن وفق للعمل
بالكل فهو نعمة وفضل من الله تعالى عليه وطوبى له ومن
عجز عن الكل فليقتصر منه على ما يشاء ولو كان ذكرا واحدا فاكثر
في الباب قول الله سبحانه وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس
وقبل غروبها وسبح بحمد ربك بالعشي والابكار يسبح له فيها
بالغدو والآصال رجال واذكر اسم ربك بكرة وعشيا وقال
ذلك كثيرا في القرآن العزيز وقال صلى الله عليه وسلم اذا اصبح
احدكم فليقل اللهم بك اصبحنا وبك امسينا وبك نحيا وبك
نموت واليك المصير واذا امسى فليقل اللهم بك امسينا
واصبحنا وبك نحيا وبك نموت واليك النشور من قال حين

سمعت عن بعض فقهائنا ولكن لا مغني لاستحباب التاخير على
سلاكما يشير اليه قول الزهري وعبارة الجمهور انه يستحب تاخير الى
ثلث الليل ذكره قبيل المراد الى قبيل الثلث حتى يقع الصلوة في الثلث
دون بعده وأما ما عليه ظاهر عبارات الفقهاء ودلالة الاحاديث
المتمسك بها فهو استحباب التاخير الى الثلث واداء الصلوة بعده
تزيد قبل تاخيره الى نصف الليل مباح والى ما بعده مكروه لما فيه
من تقليل الجماعة وقيل تاخيرها الى ما بعد الثلث مكروه وقيل
يستحب تعجيل العشاء في الصيف لقصر الليالي فيغلب عليهم النوم
فيؤدي الى تقليل الجماعة وهذا فيما لا غيم فيه واما اذا كان
الغيم فالمستحب هو التعجيل لاحتمال تقليل الجماعة والله اعلم

فصل في التغليس

في تعجيل الصلوات واديها
اول اوقاتها والمسارعة اليها والترهيب عن تاخيرها عن اوقاتها
واماتتها قال الله سبحانه وتعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم
اي بادروا واقبلوا الى ما يستحق به المغفرة من الاسلام والتوبة
والطاعة والعبادة وقال تعالى ولكن ليبلوكم فيما اتاكم اي
من الشرايع والعبادات فاستبقوا الخيرات اي ابتدروها انتهازا
وتحيازة لفضل السبق والتقدم وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الوقت الاول من الصلوة رضوان الله والوقت
الآخر عفو الله اول الوقت رضوان الله ووسط الوقت رحمة الله واخير

من صلوة العشاء كتب الله بهما عتقا من النار رجيح في باب بيان
احاديث تدل على فضلها وقد تقدم حديث ابي هريرة وعثمان
رضي الله عنهما وحديث البردين على اختلاف في ذكر التأخير
ح قيل الصلوة الوسطى العشاء للتفاوت جهرتين واعتبت
طرفي الليل وذكر عن عائشة رضي الله عنها انه عليه الصلوة
والسلام كان يقرأ والصلوة الوسطى وصلوة العصر فتكون صلوة
من الاربع خصصت بالذكر مع العصر لانفرادهما بالفضل اياه
السادس في وظائف المكتوبة الخمس وفيه فصول
فصل في وظائف الصباح وصلوة الضحى يقال في الصباح قال الامام
النووي لعلم ان هذا الباب واسع جدا فمن وفق للعمل
بالكل فهو نعمة وفضل من الله تعالى عليه وطوبى له ومن
عجز عن الكل فليقتصر منه على ما يشاء ولو كان ذكرا واحدا فاكثر
في الباب قول الله سبحانه وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس
وقبل غروبها وسبح بحمد ربك بالعشي والابكار يسبح له فيها
بالغدو والآصال رجال واذكر اسم ربك بكرة وعشيا الى غير
ذلك كثير في القرآن العزيز وقال صلى الله عليه وسلم اذا اصبح
احدكم فليقل اللهم بك اصبحنا وبك امسينا وبك نحيا وبك
نموت واليك المصير واذا امسى فليقل اللهم بك امسينا
واصبحنا وبك نحيا وبك نموت واليك النشور من قال حين

سمعت عن بعض فقهائنا ولكن لا مغني لاستحباب التأخير عليه
هنا كما يفيده قول الزيلعي وعبارة الجمهور انه يستحب تأخير الى
نحو الميل قيل المراد الى تعجيل الثلث حتى يقع الصلوة في الثلث
دون بعده وأما ما عليه ظاهر عبارات الفقهاء ودلالة الأحاديث
المتمسك بها فهو استحباب التأخير الى الثلث واداء الصلوة بعد
ثم قيل تأخيره الى نصف الليل مباح والى ما بعده مكروه لما فيه
من تقليل الجماعة وقيل تأخيرها الى ما بعد الثلث مكروه ويحتمل
يستحب تعجيل العشاء في الصيف لقصر الليالي فيغلب عليهم النوم
فيؤدي الى تقليل الجماعة وهذا فيما لا غيم فيه واما اذا كان
الغيم فالمستحب هو التعجيل لاحتمال تقليل الجماعة والله اعلم

فصل في الترغيب في تعجيل الصلوات واداءها

اول اوقاتها والمسارعة اليها والترهيب عن تأخيرها عن اوقاتها
واماتتها قال الله سبحانه وتعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم
اي بادروا وابتدروا الى ما يستحق به المغفرة من الاسلام والتوبة
والطاعة والعبادة وقال تعالى ولكن ليبلوكم فيما آتاكم اي
من الشرايع والعبادات فاستبقوا الخيرات اي ابتدروها انتهازا
وحيازة لفضل السبق والتقدم وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الوقت الاول من الصلوة رضوان الله والوقت
الآخر عفو الله اول الوقت رضوان الله ووسط الوقت رحمة الله واخير

الوقت عفو الله تفضل الاول على الآخر كفضل الآخرة على الدنيا
خير الاعمال في اول وقتها احب الاعمال تعجيل الصلوات الاول
وقتها احب شيء الى الله عز وجل الصلوة لوقتها ومن ترك الصلوة فلا
دين له والصلوة عماد الدين عليكم بذكرها بكير في اول وقتكم
فان الله عز وجل يضاعف لكم وعن ام فروة رضي الله قالت سئل
النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال الصلوة لاول
وقتها وعن عائشة رضي الله قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلوة لوقتها الآخر مرتين حتى قبضه الله تعالى وعن علي رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا علي ثلث لا تؤخرها الصلوة
اذا اتت والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت لها كفوا وعن
انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك صلوة
المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا اصفرت وكانت بين قرني الشيطان
قام فنقر اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا وقد تقدم في ذكر وقت
العصر امثالها مما يخص بالعصر وعن ابي ذر رضي الله عنه قال
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انت اذا كانت عليك
امراء يميتون الصلوة او يؤخرون عن وقتها قلت فما تامرني
قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة
وعن عبادة بن الصامت رض قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه ستكون بعلي هم بعدي امراء يشغلهم

وصلوا صلوتكم

اذا حضرت الصلوة

الاشياء عن الصلوة حتى يذهب وقتها فصلوا الصلوة لوقتها وفي
حديث طويل في الموطأ وما قل وكفى خير مما كثر والهى وشر
المعذرة حين يحضر الموت وشر الندامة يوم القيمة ومن الناس
من لا ياتي الصلوة الا دبرا ومنهم من لا يذكر الله الا هجرا قال صلى الله عليه
وسلم ثلثة لا يقبل الله منهم صلوة الرجل يؤم قوما وهم له كارهون
ورجل اعتبد محررا ورجل لا ياتي الصلوة الا دبارا ويرجل اعتبد محررا
وقد قدمنا ما كان من فعله صلى الله عليه وسلم في حفظ الاوقات
وتجويد الصلوات فهذا هو سنة مرضية مواظبة عليها وخلافها
فتان وبدعة منكرة عليها فالويل كل الويل لمن واظب على
خلاف السنة المرضية والزم نفسه على اتيان البدعة الغوية
وفقنا الله تعالى واياكم وجميع الامة لاتباع سنن الهدى
واقتداء افضل الورى صلى الله عليه وسلم واحيانا واماتنا
عليه وزادنا حبا وقربا الى الله بمنه وكرمه آمين رب العالمين
وصلى الله على خير خلقه محمد والراجعين

فصل

في فضائل متفرقة لصلوات متفرقة وذكر الصلوة التي
وسطى صلوة العصر عن عمارة بن رويبة رض قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لن يلج النار احد صلى قبل طلوع
الشمس وقبل غروبها يعني الفجر والعصر وقال صلى الله عليه وسلم
من صلى البردين دخل الجنة قيل اراد بهما الفجر والعصر لانهما

في طرفي النهار وقبل الصبح والعشاء وقال صلى الله عليه وسلم محافظوا
على العصرين صلوة قبل طلوع الشمس وصلوة قبل غروبها وقال
من صلى صلوة الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله بشيء من ذمته
فانه من يطلبه منها يدركه ثم يكبه على وجهه في نار جهنم وقال يتعاقبون
فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار وتجتمعون في صلوة الفجر
وصلوة العصر فيعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم
وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم
وهم يصلون وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
في قوله تعالى ان قرآن الفجر كان مشهودا قال تشهده ملائكة الليل
وملائكة النهار وعن مالك بلغه ان علي بن ابي طالب وعبد الله
بن عباس كانا يقولان ان الصلوة الوسطى صلوة الصبح وعن ابي هريرة
في طرف حديث ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا
وعنه قال قال صلى الله عليه وسلم ليس صلوة اثقل على
المنافقين من الفجر والعشاء ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا
وعن عثمان رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم من صلى العشاء
في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما
قام الليل صلوة الفجر [illegible] صلى [illegible] صلوة الوسطى اولا

أو كما روي صلى صلوة المغرب مع سقوط الشمس بادر فلما طلع
النجم بادروا صلوة المغرب قبل طلوع النجم لا يزال امتي بخير وفي
رواية على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب الى اشتباك النجوم وللامامة
جبريل عليه السلام في وقتين واحد في اليوم الاول يوم الغيم
فيتحب تاخيرين لقوله عليه الصلوة والسلام يحتمل صلوة النهار في يوم
غيم واخروا المغرب لاحتمال وقوعه قبل المغرب لشدة الالتباس
وروي الحسن عن ابي حنيفة ان يستحب التاخير في الكل يوم الغيم
ان سي[illegible] تاخير تردد بين القضاء والاداء وفي التعجيل بين
القبحة والفساد فكان التاخير اقل العشاء قال صلى الله عليه وسلم
وقت العشاء اذا ملاء الليل بطن كل واد وعن عائشة رضي
عنها قالت كانوا يصلون العتمة بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل
الاول وعن النعمان بن بشير قال انا اعلم بوقت هذه الصلوة
العشاء الاخيرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها لسقوط
القمر لثالثة اي من الشهر ويستحب تاخير الى الثلث عند الحنفية عن
جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
الصلوات نحوا من صلوتكم وكان يؤخر العتمة بعد صلوتكم
شيئا كان تخفيف الصلوة وقال صلى الله عليه وسلم ولولا الضعف
الضعيف وسقم السقيم وحاجة ذي الحاجة لاخرت هذه
الصلوة الى شطر الليل وقال [illegible] بهذه الصلاة فانكم تفضلتم

بها على سائر الامم ولم تصلها امة قبلكم ولولا ان اشق على امتي
لامرتهم ان يؤخروا العشاء الى ثلث الليل او نصفه وعن
انس رض قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب
ان يؤخروا العشاء التي تدعونها العتمة وكانوا يكرهون النوم قبلها
والحديث بعدها وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه كنا ذات
ليلة ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء الاخيرة
فخرج الينا حين ذهب ثلث الليل او بعده فلا ندري اشيء شغله
في اهله او غير ذلك فقال حين خرج انكم لتنتظرون صلوة ما
ينتظرها اهل دين غيركم ولولا ان يثقل على امتي لصليت
بهم هذه الساعة ثم امر المؤذن فاقام الصلوة وصلى وعن
عائشة رضي الله عنها انه صلى عليه وسلم اخر العشاء حتى ذهب
عامة الليل ونام اهل المسجد ثم خرج فصلى فقال انه لوقتها
لولا ان اشق على امتي الحديث قال غفر الله تعالى لنا ثم اختلف
اصحابنا الحنفية رح فقيل يستحب التاخير الى ما قبل ثلث الليل وقال
الزيلعي رح وهذا يشير الى انه لا يستحب تاخيرها الى ثلث الليل
وقال وجه ما ذكره قول عائشة رضي الله عنها كانوا يصلون
العتمة فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل وحاصل كلامهم
ان ما بين مغيب الشفق الى ثلث الليل كله وقت الاستحباب لمن
صلى في اول الوقت يكون آتيا بالاستحباب على هذا القول وهكذا

يصبح اللهم ما اصبح بي من نعمة او بأحد من خلقك فمنك وحدك
لا شريك لك فلك الحمد ولك الشكر على ذلك فقد ادى شكر يومه
ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد ادى شكر ليلته ومن قال حين
يصبح سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات
والارض وعشيا وحين تظهرون كذلك تخرجون ادرك
ما فاته في يومه ذلك ومن قال حين يمسي ادرك ما فاته في
ليلته ومن قال اذا اصبح لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير كان له عدل رقبة من ولد اسمعيل وكتب
بها عشر حسنات وحط بها عنه عشر سيئات ورفع له بها عشر درجات
وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي واذا قالها اذا امسى
كان له مثل ذلك حتى يصبح من قال حين يصبح بسم الله الذي لا يضر
مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلث
مرات لم تصبه فجاءة بلاء حتى يمسي ومن قالها حين يمسي
لم تصبه فجاءة بلاء حتى يصبح من قال حين يصبح وحين يمسي ثلث
مرات رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا كان حقا على الله
ان يرضيه يوم القيمة من قال حين يصبح ثلاث مرات اعوذ بالله السميع
العليم من الشيطان الرجيم وقرأ ثلث آيات من آخر سورة
الحشر وكل الله به سبعين الف ملك يصلون عليه حتى يمسي وان
مات في ذلك اليوم مات شهيدا ومن قالها حين يمسي كان بتلك

المنزلة من قال حين يصبح اللهم انا اصبحنا نشهدك ونشهد حملة
عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك انت الله الذي لا اله الا انت
وان محمدا عبدك ورسولك غفر الله له ما اصاب في يومه ذلك من
ذنب وان قالها حين يمسي غفر الله له ما اصاب في تلك الليلة من
ذنب من قال حين يصبح او حين يمسي اللهم اني اصبحت اشهدك
واشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك انت الله الذي
لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك اعتق الله ربعه من النار
فمن قالها مرتين اعتق الله نصفه فمن قالها ثلاثا اعتق الله ثلثة ارباعه
فان قالها اربعا اعتقه الله من النار اذا اصبح احدكم فليقل
اصبحنا واصبح الملك لله رب العالمين اللهم اني اسالك خير هذا
اليوم فتحه ونصره وبركته وهداه واعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده
وشر ما بعده ثم اذا امسى فليقل مثل ذلك اذا اصبحت فقل اللهم
رب لا شريك له اصبحنا واصبح الملك لله لا شريك له ثلاث مرات
واذا امسيت فقل مثل ذلك فانهن يكفرن ما بينهن وقال حين يمسي
سبحان الله وبحمده لا قوة الا بالله ما شاء الله كان وما لم يشأ لم
يكن اعلم ان الله على كل شيء قدير وان الله قد احاط بكل شيء علما
فانه من قالهن حين يصبح حفظ حتى يمسي ومن قالهن حين
يمسي حفظ حتى يصبح ما يمنعك ان تسمي ما انت فيه به
اذا اصبحت واذا امسيت يا حي يا قيوم برحمتك استغيث اصلح لي

فصلة ولا يكلني الى نفسي طرفة عين من قال حين يصبح وحين يمسي
بسم الله العظيم وبحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة بافضل
مما جاء به الا احد قال مثل ذلك او زاد عليه من قال حين يصبح او حين
يمسي سيد الاستغفار اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك
وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت
ابوء بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت
فمات من يومه او ليلته دخل الجنة من قرأ حم المؤمن الى اليه المصير
وآية الكرسي حين يصبح حفظ بهما حتى يمسي ومن قرأهما حين
يمسي حفظ بهما حتى يصبح من سبح الله مائة بالغداة ومائة بالعشي
كان كمن حج مائة حجة ومن حمد الله مائة بالغداة ومائة بالعشي
كان كمن حمل على مائة فرس في سبيل الله او قال غزا مائة غزوة ومن
هلل مائة بالغداة ومائة بالعشي كان كمن اعتق مائة رقبة من
ولد اسمعيل ومن كبر الله مائة بالغداة ومائة بالعشي لم يأت احد
يوم القيمة بأكثر مما اتى الا من قال مثل ما قال او زاد على ما قال
وانا الله تعالى قال حين امسى اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق
ما ضره لدغ عقرب حتى يصبح قل كلما اصبحت وامسيت بسم الله على ديني
ونفسي وولدي واهلي ومالي وفي رواية فانه لا يذهب لك شيء
قاله بعد شكاية الى الله صلى الله عليه وسلم اصابته الآفات فقالت
فمحت عنه الآفات وكان صلى الله عليه وسلم اذا اصبح واذا امسى